

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١١ لسنة ٢٠٢٠

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٩٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن الترخيص لشركة

ماجد الفطيم العقارية - مصر بإنشاء منطقة استثمارية على مساحة إجمالية

قدرها (٩٨١٦٨، ١٩٢) على الطريق الدائري بمنطقة المعادى بمحافظة القاهرة :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (٢٠٢٠/١٠١)

بالمواافقة على مد البرنامج الزمنى لإنشاء المنطقة الاستثمارية المشار إليها :

وعلى ما عرضه القائم بأعمال الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

ووفق على مد البرنامج الزمنى لإنشاء المنطقة الاستثمارية الصادر بشأنها قرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٩٨ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه لمدة (٦٠) شهراً أخرى .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

( المافق ٥ مايو سنة ٢٠٢٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي